

على المترشح أن يختار أحد الموضوعين التاليين:

الموضوع الأول

الجزء الأول: (14 نقطة)

قال تعالى :

يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَفْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِمْ سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٤٣﴾ سورة النساء

المطلوب :

- 1/ في الآية إشارة إلى اهتمام القرآن الكريم بالصحة إلى أي قسم من أقسام الصحة أشارت الآية ؟ عرفه.
- 2/ استخرج من الآية مظاهر العناية بها مع الشرح
- 3/ الصلاة من العبادات المهمة في الإسلام عرف العبادة وبين كيف تكون العبادة واقية من الجريمة والانحراف ؟
- 4/ عرف حقوق الإنسان وأذكر مثالين لحقوق الإنسان في مجال العلاقات العامة .
- 5/ استخرج ثلاث فوائد من الآية .

الجزء الثاني : (06 ن)

الإسلام هو الرسالة السماوية الخاتمة فهو الصالح والمصلح لكل زمان ومكان ، وناسخ لجميع الرسائل السماوية السابقة خاصة اليهودية والنصرانية .

المطلوب :

- عرف النصرانية لغة واصطلاحا وأذكر أهم عقائدها وفرقها

الجزء الأول : (14 ن)

عَنْ عَامِرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، يَقُولُ : " أَعْطَانِي أَبِي عَطِيَّةً ، فَقَالَتْ عَمْرَةَ بِنْتُ رَوَاحَةَ : لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهَدَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : إِنِّي أَعْطَيْتُ ابْنِي مِنْ عَمْرَةَ بِنْتُ رَوَاحَةَ عَطِيَّةً ، فَأَمَرْتَنِي أَنْ أُشْهَدَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : أَعْطَيْتَ سَائِرَ وَلَدِكَ مِثْلَ هَذَا ، قَالَ : لَا ، قَالَ : فَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ ، قَالَ : فَرَجَعَ فَرَدَّ عَطِيَّتَهُ " . رواه البخاري

المطلوب :

- 1/ اشرح الكلمات التالية : عطية ، تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم .
- 2/ في الحديث قيمة قرآنية استخرجها وصنفها وبين أثرها في تماسك الأسر والمجتمع .
- 3/ من مخاطر التفريق بين الأبناء جنوح الأبناء إلى الفساد والانحراف مما يترتب عليهم حدود عرف الحد وبين خصائصه .
- 4/ هناك علاقة قرابة بين النعمان وبشير حددها وعرفها وبين حقوق الطفل مجهول النسب .
- 5/ استخرج أربع فوائد من الحديث .

الجزء الثاني : (06 ن)

قال تعالى " وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا " البقرة 275

المطلوب :

- 1/ عرف بيع الصرف لغة واصطلاحاً .
- 2/ ما هو حكمه مع ذكر الدليل من القرآن والسنة ؟
- 3/ ما هي شروطه ؟

بالتوفيق والنجاح في البكالوريا

## الإجابة النموذجية للكالوريا التجريبية في مادة العلوم الإسلامية

### الجزء الأول: 14 ن

1) نوع الصحة المشار إليها في الآية هي: الصحة الجسمية. ..... 0.5 ن.

تعريف الصحة الجسمية: هي الحالة التي يكون فيها جسم الانسان خاليا من الأمراض واعلل والأوبئة سليم البدن متوازن السلوك والتصرف..... 1.5 ن.

2) مظاهر العناية بما من خلال الآية:

أ – الوقاية من الامراض: ب تحريم شرب الخمر..... 0.5 ن.

- و تشريع الغسل وجعله شرطا لصحة لصلاة. .... 0.5 ن.

ب – الإعفاء والتخفيف من بعض الفرائض: ب تشريع التيمم بديلا للوضوء لفاقد الماء..... 0.5 ن.

3) العبادة: لغة: الخضوع و الانقياد..... 0.5 ن

إصطلاحا: إسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الافعال والاقوال الظاهرة والباطنة..... 01 ن.

✓ أثر العبادة في مكافحة الجريمة والانحراف: ..... 03 نقطة

✓ العبادة امتثال لأوامر ونواهيه ،والغرض منها ضبط سلوك الفرد ، واجتناب الانحراف والجريمة صورة من صور العبادة مادامت استجابة لله عزوجل، لأن كثيرا من العبادات شرعت لاجتناب المنكرات والانحرافات والفواحش ففي الصلاة قال تعالى: \*إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر\* ،وفي الصوم قال صلى الله عليه وسلم: " ومن لم يستطع فعله بالصوم فإنه له وجاء \*، وفي غض البصر والتزام اللباس الشرعي و صون الأعراض قال تعالى: \*قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم\* .

4) تعريف حقوق الانسان: لغة: الحق خلاف الباطل وهو الثابت الذي لا يمكن انكاره..... 0.5 ن.

إصطلاحا: مجموعة القواعد والنصوص التشريعية التي تنظم على سبيل الالتزام علائق الناس من حيث الأشخاص والاموال..... 1.5 ن .

- وهي المعايير الأساسية التي لا يمكن للناس أن يعيشوا من دونها بكرامة البشر. مثال: حق الحياة،الحق في الأمن..... 01 ن.

5) الفوائد والأحكام: ..... 03 ن

✓ تحريم شرب الخمر .

✓ تشريع الغسل وجعله شرطا للصلاة.

✓ بيان كيفية التيمم.

✓ تشريع التيمم وجعله بديلا للوضوء لفاقد الماء.

### الجزء الثاني: 06 ن

1) تعريف النصرانية: لغة: نسبة لقرية ناصرة، سموهم نصارى لأنهم نصررو المسيح عليه السلام، نسبة لقوله تعالى: \*من انصاري إلى الله\* ..... 1.5 ن.

إصطلاحا: هي الرسالة التي بعث بها سيدنا عيسى عليه السلام إلى بني إسرائيل تكميلا لرسالة موسى عليه السلام..... 01 ن.

2) أهم عقائدهم: عقيدة التثليث، عقيدة الخطيئة والعداء، عقيدة محاسبة المسيح للناس،عقيدة عفران الذنوب التي ينكرها البروتستانت..... 02 ن.

أهم فرقهم: - الكاثوليك، الأرثوذكس،البروتستانت..... 1.5 ن.

## الموضوع الثاني: الجزء الأول: 14 ن.

1) شرح المفردات: عطية: هبة أو هدية.....0.5 ن. تشهد: تأخذ موافقة الرسول صلى الله عليه وسلم.....0.5 ن.

2) - أ - استخراج القيمة: - قيمة سياسة، نوعها العدل .

- ب - أثر العدل في تماسك الاسرة والمجتمع: .....02 ن.

- |   |   |
|---|---|
| ✓ | انتشار المحبة بين افراد الأسرة والمجتمع.      |
| ✓ | القضاء على الإحرام بشقي أنواعه.               |
| ✓ | يسود الأمن والشفقة بين أفراد الاسرة والمجتمع. |
| ✓ | تقوية صلة الرحم بين أفراد الأسرة والمجتمع.    |
| ✓ | يسود التكافل والتعاون بنوعيه: أسري وإجتماعي.  |
| ✓ | حصول العدل يعطي الحقوق لمستحقيها.             |
| ✓ | نيل رضا الله بتطبيق العدالة .                 |

3) تعريف الحد: لغة: القطع والمنع..... 0.5 ن. إصطلاحاً: عقوبة مقدرة شرعاً تجب حقاً لله.....0.5 ن.

- ب - خصائص الحد: .....1.5 ن.

- |   |  |
|---|--|
| ✓ | يجب تطبيقها لأنها حق لله.                      |
| ✓ | لا يجوز الزيادة والنقصان فيها.                 |
| ✓ | تدرأ بالشبهات.                                 |
| ✓ | لا يجوز اسقاطها أو العفو عنها إذا رفعت للقاضي. |
| ✓ | يجوز العفو فيها اذا لم ترفع للقاضي.            |

4) القرابة: هي: النسب. - أ - تعريفه: لغة: الإلحاق والقرابة.....0.5 ن.

إصطلاحاً: إلحاق الولد بوالده من نكاح صحيح.....0.5 ن.

- ب - حقوق مجهول النسب: .....2.5 ن.

- |   |  |
|---|--|
| ✓ | الحق في الاسم والهوية.   |
| ✓ | الحق في التسجيل في السجلات المدنية باسم ولقب مستعارين.                     |
| ✓ | الحق في الرعاية والتعويض عن الختان المفقود.                                |
| ✓ | الحق في حسن المعاملة قال تعالى: * فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين*. |
| ✓ | يستحب الوصية لمجهول النسب ببعض المال لعدم امكانية ذلك في الميراث.          |

5) الفوائد والأحكام: .....04 ن.

- |   |  |
|---|--|
| ✓ | جواز الحية بشرط العدل بينهم.                   |
| ✓ | مشروعية الاشهاد على الهدايا.                   |
| ✓ | ستيان الحكم الشرعي قبل الاقدام على التصرف .    |
| ✓ | وجوب الرجوع إلى الحق إذا تبين الخطأ في التصرف. |

## الجزء الثاني: 06 ن.

1) تعريف بيع الصرف: لغة: الزيادة.... 0.5 ن. إصطلاحاً: هو بيع الذهب بالذهب أو الفضة بالفضة أو كلاهما بالآخر و قيس عليهما الاوراق النقدية.....0.5 ن.

2) حكمه ودليله: .....03 ن.

اتفق الفقهاء على جواز بيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة، إذا كان مثلاً بمثل يدا بيد، لقوله صلى الله عليه وسلم (لا تبعوا الذهب بالذهب إلا سواء بسواء ولا تبعوا الفضة بالفضة إلا سواء بسواء ويبيعوا الذهب بالفضة والفضة بالذهب كيف شئتم) رواه البخاري، وقوله أيضاً: (الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلاً بمثل سواء بسواء يدا بيد فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدا بيد) رواه مسلم.

3) شروطه: .....02 ن.

- |   |  |
|---|--|
| ✓ | التفاضل قبل الافتراق بالأبدان بين المتعاقدين. منعا من الوقوع في ربا النسبية لقوله صلى الله عليه وسلم: * لا تبعوا منها غائباً بناجر * رواه الإمام مالك. |
| ✓ | التماثل عند اتحاد الجنس. كالفضة بالفضة والذهب بالذهب، فلا يجوز إلا مثلاً بمثل وزناً بوزن.  |